

وزارة المالية

قرار رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١٥

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية

رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن ،

وبيان مقارها ، وتحديد اختصاصها المكانى ، ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية

رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ،

وتحديد اختصاصها ، ومكافآت أعضائها :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس مجلس الدولة رقم ٣٧٩ المؤرخ ٢٠١٥/٢/١٨ :

قرر :

(المادة الأولى)

يتولى السيد المستشار / محمود فؤاد عمار - نائب رئيس مجلس الدولة ، رئاسة اللجنة السابعة -

قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من رئيسها الحالى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٥/٣/٣

وزير المالية

هانى قدرى دميان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

الأستاذ / عادل محمد حسني يس

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

١٥٠٨ - ٢٠١٤ س ٢٥٥٢٩